

وزيادة الذكر في الصلاة لا تضر **فصل** يجوز صلاة الرجل وزوجته
ورأه أو الجانيه أو نائمة قدامة لم تبطل الصلاة باجتماع **فصل**
مذهب مالك والحنيفة وأخذنا المأموم ما عليه قراءة ومذهب
الكافي والسنوني بخلافه فإذا قرأ بعض الجماعة ورفع الأمام
في الملة قولان والأحسن عندنا أن يركع ويترك بقية الركعات
فيكون قد وافق الأئمة وأحد القولين **فصل** البزخ الباطل هو المتعدي
المطبخ لله عز وجل ويكثر البناء الطاعة والاختان قال الله تعالى
إن الأبرار لفي عجب والناجر العاصي صاحب الكبيرة يجوز أمانته
عند بعض العلماء بشرط أن يكون محافظا على الطهارة والصلاة
بشر وطهارة الحديث مشهور والفرق بين العاصي والمتعدي مثل
الجحيم والغفل والرافض والخوم فأنهم يعتقدون أنهم على صواب
ولا يرون أنهم على عصبية الغر بزر كمن عمله قرأه **فصل**
إذا حركت في الصلاة لم تبطل الصلاة عند مالك إلا أن يطول تكلم
فخرج عن هيئة الصلاة ومذهبنا أن ركعات ركعتين متواترات
تبطل الصلاة وما دامت يده فحده لم يرفعها فله ركعة واحدة
فصل إذا أخرج الأمام ثم يرفع صوت يسمع الجماعة ولم ينوي
المخرج من الصلاة لم تبطل الصلاة وزيادة التكبير لم تبطل الصلاة

بالتناق

بالتناق **فصل** إذا بسط اللطيف استجد عليه ببعض أعضائه كره
لأنه لا يبطل الصلاة فإن كان متصلا مع مع الكراهة وعند
الكافي لا يبطل الصلاة لأنه يصير شاعرا لحائطه **فصل** في الصلاة والمساجد
إذا أخرج الأمام المغرب لم يجز جازت القافلة قبلها ويجوز للناس غير
أن ينقل قبل الغرض ويقتد **فصل** إذا أخرج المخرج عن الركعات بالمخرج
والنطق باللسان ولم يبق سوا القلب وعقله حاضر مذهبنا في حثيفة
تستطع عنه الصلاة ومذهبنا في بطل قلبه واختلفوا على مالك
على قولين كالمذهبين وأما من غاب عقله فلا خلاف أن الصلاة سقطت
عنه فإن أفاق وقدر في الوقت الصوري قد يركع لركعته الصلاة
والذي لا يسمع ولا يبصر إن أمكن بتفهمه بالإشارة وحب ذلك وإن لم
يتمكن سقط عنه **فصل** إذا أدرك الركوع الثاني من صلاة الكسوف لم يقعد
سلام الأمام ركعة بركوعين ومذهبنا في حثيفة أن صلاة الكسوف
لغيره في الركوع واحد في كل ركعة لكنه يطول الركوع بقدر القراءة
لا غير **فصل** لا يبطل الحجج الأوقرية وأبيته وأهلها مقيمون لا يطعنون
في شتياء ولا صنف ومن بين فم قلة الأجر فإن كانوا على مسافة
لا يتبعون النداء وجب عليهم السجدة **فصل** إذا سجد المأموم في ركعة
فجاءه أن يوافق الإمام والجماعة ويقدمه ويكون سجد وحده وسوسة